الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة الشباب والشؤون الثقافية

والتربية والبحث العلمي

حـــول
مشروع قانون يتعلق بمراكز تكوين وإعداد

رياضيي النخبة (عدد 2015/62)

- **الوثائق الملحقة بالمشروع :**

وثيقة شرح الأسباب

- **تاريخ تعهد اللجنة بالمشروع:** 22 ديسمبر 2015
- **تاريخ إنتهاء الأشغال** : 16 مارس 2016

رئيس اللجنة : محمد الأمين كحلول

نائب الرئيس : طارق البراق
المقرر المساعد : علي بنور

مقررة اللجنة : ليلى الوسلاتي بوصلاح
المقرر المساعد : الناصر الشنوفي

مسار نظر اللجنة

	تاريخ الجلسة	نظر اللجنة
1	22 ديسمبر 2015	التعهد بمشروع القانون
2	06 جانفي 2016	تنظيم جلسة إستماع إلى مدير عام الرياضة ومدير التربية البدنية والتكوين وثلة من إطارات وزارة الشباب والرياضة + طلب تقرير كتابي مفصل حول شرح الأسباب
3	02 مارس 2016	تلقي التقرير الكتابي المفصل من طرف وزارة الشباب والرياضة
4	10 مارس 2016	الإطلاع على التقرير الكتابي وعلى مشروع التقرير والتصويت غلى مشروع القانون فصلا فصلا ثم برمته والموافقة عليه مع الموافقة على التقرير

I- تقديم المشروع:

تعتبر الرياضة أحد الروافد الأساسية للتربية المتوازنة ومنبعا لإكتشاف الطاقات وعامل إشعاع وطني مهم . غير أن هذه المعاني لا يمكن أن تتحقق على أرض الواقع إلّا في إطار هيكلة رياضية سلسلة، محفّزة على التألق ومهيّأة لمسالك الامتياز الرياضي. وبناء عليه، فقد تمّ إحداث عدد من المراكز الرياضية من أجل إنتقاء وإعداد نخبة رياضية من شأنها أن تطعّم المنتخبات الوطنية حتّى تكون جاهزة لتمثيل بلادنا في مختلف المنافسات الإقليمية والدولية. وتتولّى هذه المراكز توفير خدمات الإقامة والإعاشة والإحاطة النفسيّة والمتابعة الدراسية والمراقبة الصحية للرياضيين. أمّا الجانب الفنّي فتؤمّنه الإدارة الفنية للجامعة المعنيّة بالاختصاص.

وعلى عكس مراكز ألعاب القوى التي تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلالية الإداريّة والماليّة والمحدثة بمقتضى القانون عدد 6 لسنة 2002 المؤرخ في 21 جانفي 2002، فإنّ مراكز الرياضات الجماعية والمتعدّدة الاختصاصات لا تتمتع بإطار قانوني صريح ممّا تسبّب في العديد من الصعوبات على مستوى التسيير والتمويل، وهو ما يقتضي ، وفق مشروع القانون المعروض ، تقنين هذه المراكز في شكل مؤسسات عمومية ذات صبغة إدارية تخضع لإشراف الوزارة المكلفة بالرياضة وتلحق ميزانيتها ترتيبيا بميزانية الدولة.

ومن جهة أخرى، إتجه مشروع القانون إلى توسيع مشمولات مراكز ألعاب القوى لتشمل إختصاصات رياضية إضافية يتمتع بمقتضاها الرياضيون بالمرافق والتجهيزات الموضوعة على ذمة مراكز

ألعاب القوى داخل الإطار القانوني الذي سيحوّل هذه المراكز إلى مراكز تكوين وإعداد النخبة الرياضية متعدّدة الاختصاصات.

II- أعمال اللجنة :

أحيل مشروع القانون على اللجنة في 02 نوفمبر 2015 وتعهّدت به في 22 ديسمبر 2015 حيث بيّن الأعضاء أهمية مشروع القانون كمنطلق أوّل لإصلاح الهياكل الرياضية حتى تواكب التطلعات إلى التألق في المحافل القارية والدولية. وقد إتجه رأي اللجنة إلى عقد جلسة إستماع حول هذا المشروع للإستنارة حول الوضعيّة الحالية لمراكز التكوين الرياضي وآفاقها المستقبلية.

وبمناسبة جلسة الإستماع بتاريخ 06 جانفي 2016 إلى كلّ من السيد مدير عام الرياضة ومدير التربية البدنية والتكوين وثلة من إطارات وزارة الشباب والرياضة إستحسن أعضاء اللجنة الإلتفاتة إلى مراكز التكوين قصد العناية بالنخب الرياضية التي تظل في حاجة إلى الإسناد المادي والمعنوي بما يهيؤ لها سبل التألق والتميز، وقدّموا ملاحظاتهم حول الصيغة الإداريّة والمالية المقترحة في نصّ المشروع مبينين أن الشأن الرياضي مثل الشأن الثقافي لا يجب أن يخضع لتنظيم الإدارة العادي بإعتبار أنه لا يمكن توقع النفقات في أغلب الأحيان. كما تطرّق الأعضاء إلى نقص تأطير رياضيي النخبة وغياب التوازن في التوزيع الجغرافي لمراكز التكوين الرياضي .

وإتجه رأي اللجنة ، في هذا السياق ، إلى ضرورة إيلاء الاهمية اللازمة للجهات التي تتأتّى منها النخب الرياضية ،داعين إلى مزيد العناية بالنخب صغيرة السن وتمكينها من الدعم والتأطير اللازمين.

ولأن التتويجات الكبرى التي حصدتها بلادنا متأتية أساسا من الرياضات الفردية ، فقد تم التأكيد على ضرورة التركيز على هذا الصنف الرياضي خاصة وأن عملية الإستثمار فيه أقل تكلفة من الرياضات الجماعية وبإعتبار أن عديد المناطق باتت معروفة بإنتاج أبطال في مثل هذه الرياضات .

وبإعتبار أن موضوع إعداد وتكوين رياضيي النخبة هو في صميم سياسة الدولة في المجال الرياضي فقد أشار أحد أعضاء اللجنة إلى أهمية إطلاق حوار وطني حول الرياضة بتشريك كلّ الفاعلين والمتدخلين في الشأن الرياضي بما يؤدي إلى إعتماد آليات ومناهج تضمن حسن إدارة الشأن الرياضي وخاصة في ما يتعلق بوضع برنامج تقييم وجودة خاص برياضيي النخبة وتفعيل منظومة إستكشاف المواهب وتنمية مؤهلاتها.

و تساءل الأعضاء ، من جهة أخرى ، حول معالم الإستراتيجية الموحّدة للتعاون بين وزارتي الرياضة و التربية على ضوء حتمية التنسيق بينهما فيما يتعلق بالأنشطة الرياضية داخل الوسط التلمذي وسبل تغيير الزمن المدرسي بما يتلائم مع ممارسة الرياضة والمشاركة في المسابقات الرياضية.

ولدى تفاعل إطارات الوزارة مع تدخلات النواب، تمّ التأكيد على أن الهدف من المشروع هو توسيع مشمولات المراكز الرياضية المحدثة حاليا لتشمل ألعابا فردية وجماعية أخرى بعد أن اختصت في ألعاب القوى مع العمل على توحيد الإطار القانوني لكافة المراكز الرياضية. كما تمت الإشارة إلى سعي الوزارة لتشريك الجهات وإستشارتها حول هذه المراكز وتوزيعها حسب الإختصاص خاصة وأن كلّ جهة تعرف بإختصاص أو اختصاصات رياضية معيّنة.

هذا وقد قرّرت اللجنة مواصلة النظر في مشروع القانون عن طريق طلب تقرير كتابي من وزارة الإشراف يتضمّن المعطيات التفصيلية المتعلّقة بشرح أسباب هذا المشروع ومختلف الأبعاد التي يرمي إليها.

وقد إطلعت اللجنة يوم 10 مارس 2016 على التقرير الكتابي المحال من طرف وزارة الشباب والرياضة والمتضمّن خصوصا لإحصائيات حول مراكز تكوين وإعداد النخبة الرياضية غير المحدثة بقانون وهي:

- المركز الوطني لتكوين الشبان في كرة القدم ببرج السدرية.
- المركز الوطني لتكوين الشبان في كرة اليد بالمهدية.
- المركز الوطني لتكوين الشبان في كرة السلة بسوسة والمنستير.
- المركز الإقليمي متعدّد الاختصاصات بصفاقس.
- مركز ألعاب القوى بالكاف.
- المركز الإقليمي متعدّد الإختصاصات بصفاقس
- مركز ألعاب القوى بالكاف
- المركز الإقليمي لتكوين الشبان في كرة القدم بالكاف
- المركز الإقليمي لتكوين الشبان في كرة القدم بقفصة
- المركز الإقليمي لتكوين الشبان في كرة القدم بسيدي بوزيد
- المركز الإقليمي لتكوين الشبان في كرة القدم بقابس

- المركز الإقليمي لتكوين الشبان في كرة القدم بباجة

وإستخلصت اللجنة أهم العوائق التي تتعرّض لها هذه المراكز والمتمثلة في :

– غياب الإطار القانوني لعدّة مراكز (المراكز المذكورة أعلاه).

– حاجة أغلب المراكز لأشغال صيانة وتهيئة في ظل نقص التجهيزات وعدم تسوية وضعيّة الإطار الإداري العامل بهذه المراكز.

– التعطيلات المتكرّرة الحاصلة في إنجاز مركب ألعاب القوى بقابس.

–النقص الفادح بالنسبة للوسائل اللوجستية لمركز ألعاب القوى بسيدي بوزيد.

وإسهاما من اللجنة في معالجة هذه النقائص المسجلة ، فإنها قررت ما يلي :

أولا : الموافقة على مشروع القانون قصد إرساء لبنة تشريعية تضمن التأطير القانوني لمراكز إعداد وتكوين رياضيي النخبة ،

ثانيا : التوجه بجملة من التوصيات التي من شأنها الإسهام في النهوض بالشأن الرياضي

ثالثا : العمل على متابعة ملف مراكز رياضيي النخبة والهياكل الرياضية بصفة عامة من خلال الدور الرقابي للنواب وخاصة عن طريق الزيارات الميدانية وجلسات الإستماع للتثبت بالخصوص في درجة حوكمة المراكز الرياضية على مستوى التصرف الإداري والمالي ولإستجلاء مدى التناسب بين الإعتمادات المرصودة والنتائج المحققة بما يؤدي إلى تقييم واضح وشفاف لهذه المراكز الرياضية .

III- توصيات اللجنة:

- تؤكّد اللجنة أن النهوض بالرياضة يقتضي توفير الإمكانيات الملائمة لرياضيينا. وعليه، فإنها توصي بوضع أدلة فنية مرجعية واضحة في مجال الصيانة والتعهد ودعم تجهيزات المراكز الرياضية وحسن تهيئتها مع العمل على تسوية الوضعية الإدارية لأعوانها.

- تدعو اللجنة إلى تعميم مراكز تكوين وإعداد رياضيي النخبة على كل الولايات .

- تطالب اللجنة بمدها مستقبلا بكشف حول التصرف الإداري والمالي لمراكز تكوين الشبان في مختلف الإختصاصات الرياضية .

- تلاحظ اللجنة تشتت النصوص القانونية المتعلقة بالشأن الرياضي وعدم مواكبتها للتطورات الحاصلة في هذا الميدان ، وترى أن تطوير التشريع الرياضي وفق مقاربة تشاركية تضمن إستشارة مختلف الأطراف المتدخلة أصبح ضرورة ملحة ، وعليه فإنها تدعو سلطة الإشراف إلى إيلاء هذا الموضوع عناية أكبر وإستحثاث الجهود قصد إعداد مجلة قانونية شاملة وموحدة لسائر شؤون القطاع الرياضي،

- تتبنّى اللجنة مقترح إحداث مركز إقليمي متعدّد الاختصاصات بجهة الشمال الغربي وإحداث معهد رياضة إقليمي بسوسة وتحويل معهد أبو الحسن اللخمي بصفاقس إلى معهد إقليمي للرياضة،

- يتجه رأي اللجنة ، في إطار النهوض بالرياضة المدرسية والجامعية ، دعوة سلطة الإشراف إلى تفعيل النصوص القانونية المتعلقة بدور الجامعة التونسية للرياضة المدرسية والجامعية في إكتشاف الطاقات الرياضية المتميزة وإحتضانها وتطوير مواهبها.

هذا وقد صوتت اللجنة بالموافقة على مشروع القانون فصلا فصلا وبرمته ووافقت على مشروع التقرير بإجماع الحاضرين .

VI – قرار اللجنة :

قررت اللجنة الموافقة على مشروع القانون المتعلق بمراكز تكوين وإعداد رياضيي النخبة وهي توصي الجلسة العامة بالموافقة عليه.

رئيس اللجنة	مقررة اللجنة
محمد الأمين كحلول	ليلى الوسلاتي بوصلاح

الجمهورية التونسية
وزارة الشباب والرياضة
الإدارة العامة للرياضة
خلية المتابعة والتقييم
والنهوض بالرياضة
ع.س

مشروع قانون المراكز متعددة الاختصاصات لتكوين وإعداد النخبة الرياضية

شرح أسباب

في إطار سعي وزارة الشباب والرياضة إلى تطوير مختلف الاختصاصات الرياضية وخاصة الأولمبية منها تم بعث عدد من المراكز الوطنية والإقليمية بغرض انتقاء وإعداد نخبة رياضية من شأنها أن تطعّم المنتخبات الوطنية حتى تكون جاهزة لتمثيل تونس في مختلف المنافسات الإقليمية والدولية.

وتقوم هذه المراكز بتوفير خدمات الإقامة والإعاشة بالإضافة للمتابعة الدراسية والإحاطة النفسية والمراقبة الصحية والغذائية للرياضيين، أما الجانب الفني فتؤمنه الإدارة الفنية الوطنية للجامعة المعنية بالاختصاص بضبط برامجه ومتابعة تنفيذها.

وبعكس مراكز ألعاب القوى التي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية الإدارية والمالية والمحدثة طبقا لأحكام القانون عدد 6 لسنة 2002 المؤرخ في 21 جانفي 2002، فإن مراكز الرياضات الجماعية والمتعددة الاختصاصات لا تتمتع بإطار قانوني صريح مما يتسبب في العديد من الصعوبات على مستوى التسيير والتمويل.

ومن جهة أخرى وضمانا للمردودية وترشيدا للنفقات (الميزانية العامة للمراكز تفوق 2 مليون دينار) تسعى سلطة الإشراف إلى تعميم تجربة مراكز ألعاب القوى لتشمل اختصاصات رياضية إضافية مستهدفة بحيث يتمتع بقية الرياضيين بالمرافق والتجهيزات الموضوعة على ذمة "مراكز ألعاب القوى" داخل الإطار القانوني الذي سيحول هذه المراكز إلى مراكز تكوين وإعداد النخبة الرياضة متعددة الاختصاصات.

ويتجه الرأي إلى إحداث مراكز تكوين وإعداد النخبة الرياضية متعددة الاختصاصات تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية الإدارية والمالية (EPA) يمكنها من القيام بدورها على أحسن وجه عملا بالفصل 10 من القانون عدد 104 لسنة 1994 المؤرخ في 3 أوت 1994 الذي أسند مهمة تكوين وإعداد الرياضيين في مختلف الاختصاصات الرياضية إلى مراكز وطنية وجهوية للرياضة.

تلك هي الغاية من مشروع القانون المصاحب.